

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٣/٥٩

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع توسعة سوق البريمي

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨ / ٦٤ بإصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة  
وتعديلاته ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

**مادة (١) :** يعتبر مشروع توسعة سوق البريمي المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي  
الاجمالي المرفقين ، من مشروعات المنفعة العامة .

**مادة (٢) :** للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي  
اللازمة للمشروع المنصوص عليه في المادة (١) هي وما عليها من منشآت  
طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

**مادة (٣) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٣ من رجب سنة ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٢٠ من سبتمبر سنة ٢٠٠٣ م

الجريدة الرسمية العدد (٧٥٢)

## مذكرة بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

### لمشروع توسعة سوق البريمي

انطلاقاً من توجه وزارة البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه نحو الارتقاء بالعمل البلدى ، ونظراً للحركة التجارية النشطة التى يشهدها سوق البريمي ، فقد ارتأت الوزارة الحاجة إلى توسعة السوق وشرعت وفقاً لذلك وبالتنسيق مع الجهات المختصة بإجراء دراسة فى هذا الشأن ، أسفرت عن ضرورة القيام بالأعمال التالية لتنفيذ المشروع .

- مظلة لبيع المواشى بالسيارات الكبيرة ( ٤٦ × ٥٠ ) متر .
- مظلة لبيع المواشى بالسيارات الصغيرة ( ٣٥ × ٣٥ ) متر .
- مسلخ بمساحة ( ٢٠ × ٢٠ ) متر .
- مظلة لبيع الأعلاف ( ١٥ × ١٠ ) متر .
- دورة مياه عامة .
- ساحة لمرتاى السوق تتسع لعدد ( ٣٢ ) سيارة .
- أعمال الأرصفة والبستنة مع الإنارة .

وتوضح الخارطة المرافقة العقارات والأراضى التى تعترض تنفيذ المشروع المشار إليه ، الأمر الذى يقتضى استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع لإتخاذ اجراءات نزع ملكية تلك العقارات والأراضى وتعويض أصحابها وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٦٤ / ٧٨ وتعديلاته ،

وزير البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه